

عند هذا الحد ، وعادت الحياة الى طبيعتها الاولى وأن لم يتم جنح الفريقان الى الطلاق ، وقد عالج القرآن هذه الحالة علاجا انسانيا ساميا ولم يترك المرأة ريشة في مهب الريح ، ولم يقييد الرجل في حياة مغمورة بالآلم واليأس ، فالطلاق في شريعة القرآن ، مرتان : امساك بمعروف ، أو تسريح بإحسان ، وفي هاتين المرتين يحق للرجل أن يعود الى أسرته اذا عضت أسنانه اصبح الندم . وقد أعطاه التشريع فترة كافية للتفكير بالامر ، فاذا وجد الالتقاء صعبا أوقع الطلاق مرة ثالثة وعند هذا الحد ينتهى كل شيء ولن ينفع الندم حيث سدت الشريعة في وجهه كل أمل ، الا الأمل الأخير ، وذلك اذا تزوجت المرأة ومات عنها زوجها الثانى ، أو حدث اختلاف بينهما فتفرقا ، وفق الأصول المرعية في القرآن ورغب المطلقان الأولان أن يعودا الى سالف حياتهما ، وبلغ بهما الندم مبلغه ، عند ذلك يمكن العودة بعقد جديد ، حيث جرب كل منهما مصاعب الحياة الثابتة ، وأخذ درسا وعبرة من حوادث الأيام .

بمثل هذه القواعد الأساسية في الشريعة التي نبتعت من الوحي الالهى كان محمد - صلى الله عليه وسلم - يعالج أمور المجتمع الاسلامى الجديد . وكان الصحابة يحيطون به ، يتسمعون كلامه ، يحفظوه ويتتبعون حركاته لتكون لهم فيه